

## هل يجوز التحلل من الحج والعمرة بغير التقصير ولا الحلق لأن يتطيب مثلاً أو يقص من أظفاره؟

صالح الفوزان

هل يجوز التحلل من الحج والعمرة بغير التقصير ولا الحلق كان يتطيب مثلاً او يقص من اظفاره ما يجوز الا يكمل المناسك ما يتحلل الا اذا اكمل المناسك والحلق او التقصير من المناسك من مناسك الحج - [00:00:00](#)

مناسك العمرة فلا يكمل الحج الا بالحلق او التقصير. ولا يكمل العمرة الا بالحلق او التقصير او نسخ من مناسك الحج والعمره ولا يأخذ من شعره ولا من اظفاره ولا يتطيب - [00:00:21](#)

ولا يلبس المخيط في العمرة العمرة لا يلبس المخيط حتى يقص او يحلق لان هذا من تمام العمرة. اما في الحج فاذا رمى الجمرة وحلق رأسه فانه يجوز له ان او رمي الجمرة وطاف طواف الافاضة - [00:00:41](#)

انه يجوز له ان ان يتطيب ويجوز يلبس المخيط لانه تحلل التحلل الاول فاذا كمل الثلاثة اللي هي رمي الجمرة وحلق الراس والطواف والسعى اذا كملها تحلل الكامل نعم - [00:01:04](#)